حتى نهوا عن الكلام في الصلوه وهو شايع في اللغه وفي الصحاح
الكلام اسم جنس يقع على القليل والكثير فيقع على الكلمه الواحده
وعلى الكلام بخلاف الكلم فانه لا يكون اقل من ثلاث كلمات
الثالث قال النحاه لا يتركب الكلام الا من اسمين او اسم وفعل
لانه يسند في محكوما عليه ومحكوما به والمحكوم عليه لا يكون الا
اسما والمحكوم به يصح ان يكون اسما وان يكون فعلا ونقضه
المنطقيون بالقضيه الشرطيه قالوا ولا يحيص عنه الا تخصيص
المدعى بالقول الجازم ونقض ايضا بالنداء فانه كلام مع انه مركب
من اسم وحرف واجيب بان النداء في تقدير الفعل لو كان في
تقدير الفعل لكان محتملا للصدق والكذب وجاز ان يكون خطابا
مع الثالث لان الفعل الذي قدر النداء به لذلك وجوابه منع الملازمتين
وانما يصدق ان لو كان الفعل المقدر به اخبارا الا اشاعا به ما
في الباب انه في بعض موارد الاستعمال اخبار لكن لا يلزم منه ان
يكون اخبارا في جميع الموارد لجواز ان يكون من الصيغ المشتركه
بين الاخبار والانشا كالفاظ العقود ص قالت المعتزله انه حقيقه
في اللساني وقال الاشعري في النفساني وهو المختار وهو مشترك
وانما يتكلم الاصولي في اللساني س الكلام يطلق على ثلاث اعتبارات
احدها اللفظ التام وهو اصطلاح النحاه وثانيها اللفظ
الناقص وهو الكلمه الواحده وهو اصطلاح اللغويين وقد سبقا

والثالث

والثالث النفسي وهو الفكر التي تدبرها الانسان في نفسه
قبل ان يعبر عنها باللسان وعبر عنه بر بالك بالمعنوي وقال
وهو الذي اشار اليه عمر رضي الله عنه ان قال وكنت زورت
مقالة اعجبتني اردت ان اقدمها بين يدي اي بكر ومن الدليل
على اثباته قوله تعالى يقولون في انفسهم وقوله والله يشهد ان
المنافقين لكاذبون ومعلوم ان الله تعالى ما كذبهم في
قولهم انك لرسول الله لانهم صدقوا فيه بل في القول القايم
بنفوسهم وهو قوله في انفسهم ما انت برسول وقوله واسروا
قولكم او اجهروا به فاخبر ان ما يسره قول وايضا فان
قول القايل افعل يريد به الايجاب او الندب او الاباحه وصورة
اللفظ واحد فيعلم ان الايجاب معنى في النفس يعبر بالقرائن
اذا علمت هذا فاختلف في انه حقيقه فيما ذا على اقوال
احدها انه حقيقه في اللساني خاصه وانما خصه المصنف
بالمعتزله لانه لم يصر اليه احد من ايمتنا والثاني انه حقيقه
في النفساني مجاز في اللفظي الدال عليه تسميه الدليل باسم المدلول
فيطلق عليها كلام مجاز الدلالتها على الكلام الحقيقي كما يسمى
علما في قولك سمعت علما وانما يريد العبارات الدالة على المعلوم
والمجاز قد يشتهر اشتهار الحقايق وهو احد قولي الاشعري
واختاره امام الحرمين في باب الاوامر من البرهان قال لكون